



جمهورية مصر العربية  
وزارة التجارة والصناعة

مكتبة  
التجارة المصرية  
اسكندرية  
١٣٨-٥٧  
٢٠١٨/٩/٢٤

السيد الأستاذ / السيد كمال نجم  
رئيس مصلحة الجمارك

تحية طيبة وبعد ...  
الحقا بكتابتنا رقم ٨١٤ بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٤ وشخصنا ان القواعد التصديرية المنظمة لتصدير المنتجات البترولية لم تتضمن أية قيود على تصدير المواد المعزلة او لغلاف المواد المعزلة . والله كان يشين على الجمارك الرجوع الى قطاع التجارة الخارجية قبل اصدار اي منشور ينظم صادرات المنتجات البترولية . حيث التفت كتابت المشران اليه الى طلب التنبيه نحو الالتزام بالقواعد التصديرية الصادرة في هذا الشأن والسهر في الخطر مصلحة الجمارك بها (مرفق) .

اشترف بالاحاطة انه ورد كتب المجلس التصديري لواء البتلاء والحراريات والصناعات المعدنية رقم ١٨/١٠٤ بتاريخ ٢٠١٨/٨/١٥ بشأن التضرر من كتب الهيئة المصرية العامة للبترول المؤرخ ٢٠١٨/٨/٩ الى مصلحة الجمارك والمتضمن عدم السماح بتصدير اي منتج بترولي تلصق عليه المادة ٤١ من لائحة القواعد المنظمة لتداول الاستيراد والتصدير سواء كان منتج نهائي او يستخدم كسائل لمنتجات اخرى الا بشروط معينة من ضمنها موافقة الهيئة المصرية العامة للبترول . مع تطبيق المادة ٤١ المشار اليها على جميع المنتجات التي يدخل في تركيبها منتجات بترولية (الاستقلت) بجميع انواعه (سائل ، صلب ، طري .. الخ) . واحضرت الجمارك بهذا الكتاب بقدر تصدير رقم ١١ لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/٨/٢٨ .

ونود التأكيد على ان ما تضمنه كتاب هيئة البترول المشار اليه بشأن طلب تطبيق احكام المادة ٤١ المشار اليها على صادرات منتجات المواد المعزلة ولغلاف المواد المعزلة في خلاف القواعد التصديرية المنظمة لتصدير اي منتج بترولي . حيث لم توجد أية قيود على تصديرها على النحو سالف الاشارة اليه . فضلا عن ان المادة ٤١ المنصت اليها تضمنت منتجات بترولية على سبيل الحصر يلصق موافقة هيئة البترول عند تصديرها كمنتج نهائي وليس عند استخدام اي منها كسائل لمنتجات اخرى . بطرف المنتجات التي صدرت بشأنها قرارات تنظيمية لتصديرها مثل البويات والديكالت والكريستال والعبوات وتلك بموجب احكام القرارين الوزاريين رقمي ١١ لسنة ٢٠١٣ و ١١ لسنة ٢٠١٤ .

برجاء التفضل بالاحاطة والتنبيه بشكل التزام نحو الالتزام بقواعد التصديرية المنظمة لتصدير المنتجات البترولية والغاء منشور الجمارك المشار اليه ، مع التأكيد على انه يتعين الرجوع الى القطاع قبل اصدار أية منشورات تنظم العمليات التصديرية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ...

تحريفا في ٢٠١٨  
١١٥  
٢٠١٨/٨

القائم باعمال  
رئيس قطاع  
الاتفاقيات والتجارة الخارجية  
آلاف الوصايا  
"م. امين الوصال"



مصلحة الجمارك  
قطاع النظم والادارات  
الإدارة المركزية  
للسياسات والإجراءات الجمركية  
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات  
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات

منشور تصدير رقم ( ١٦ ) لسنة ٢٠١٨

أشارة الى :-

\* قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما

الحقائب :-

\* منشور تصدير رقم ١١ لسنة ٢٠١٨ .

يراعى إتباع ما يلي :-

\* يلغى منشور تصدير رقم ١١ لسنة ٢٠١٨ .

\* يطبق كتاب السيد الأستاذ / القائم بأعمال رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية رقم ٣٤٩٥ في ٢٠١٨/٩/٤ الموضح بعالية وبشروطه بكل دقة .

لنعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة

مدير إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات  
مدير إدارة السياسات والإجراءات الجمركية  
رئيس الإدارة المركزية  
عاصم صلاح الكاشف  
د. م. مصطفى سليم

تحريرا في ٢٨ ذو الحجة ١٤٣٩ هـ  
الموافق ٨ سبتمبر ٢٠١٨

السيد الأستاذ